

120257 - حكم من فاتته صلاة الاستسقاء مع الإمام وجاء في الخطبة

السؤال

بالنسبة لصلاة الاستسقاء إذا دخل جماعة والإمام يخطب وقد صليت الركعتان، هل يصلونها أم يجلسون في الخطبة؟ وهل تقضى؟ أم يصلون جماعة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"إذا لم يدركوا صلاة الاستسقاء فقد فاتت، ولكنهم إذا جاءوا والإمام يخطب يصلون ركعتين تحية المسجد ثم يجلسون لاستماع الخطبة والتأمين على دعاء الإمام.
السائل: أم يصلون جماعة؟
الشيخ: لا يصلونها جماعة؛ لأنها فاتت" انتهى .
فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله .
"لقاءات الباب المفتوح" (1/468) .